

2776 - حكم ركوب امرأتين فأكثر مع سائق أجنبي داخل المدينة

- نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول ما حكم ركوب امرأتين او اكثر مع سائق النقل بدون محرم وذلك للظرورة مع كونهن متحجبات ومتسترات بالشرع بالحجاب الشرعي وذلك مثل نقل مدرسات او طالبات مأجورين اذا كان الركوع مع السائق في غير سفر - [00:00:00](#)

البلد فلا بأس لا يكون ثنتين او اكثر لا حرج المحرم الخلوة اذا كان وحده ثنتين او ثلاثة او اكثر وليس هناك تهمة فلا حرج في ذلك اما الشهر لا لا تسافر الا مع محرم - [00:00:25](#)

والواحدة لا تتركب مع السائق الاجنبي ولو في البلد. نعم. لان هذه خلوة والرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون الرجل امرأة فان الشيطان ثالثهما - [00:00:39](#)